

مادة ٣ - تقرر أن يكون نصيب كل من جمهورية السودان  
والجمهورية العربية المتحدة في هذا الشأن كالتالي :

جنيه	
نصيب جمهورية السودان الديمقراطية .	٣٠٤٣٧٥
نصيب الجمهورية العربية المتحدة .	٣٤٩٦٢٥
الجملة	٦٥٤٠٠٠

مادة ٤ - يؤخذ نصيب الجمهورية العربية المتحدة من الاعتماد  
المخصص لهذا الغرض بالموازنة الاستثنائية للجهاز الإداري للحكومة لسنة  
المالية ١٩٧٢/٧١ قسم ٣ - وزارة الري فرع ١ - الديوان العام فصل ٢ -  
الجهاز المصري الفني لمياه النيل باب ٣ - استخدامات استثنائية .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برياسة الجمهورية في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٣٩١ (٢٥ يولي سنة ١٩٧١)

أنور السادات

#### الجدول

#### (١) المصروفات :

جنيه	
باب ١ - مرتبات وأجور ورواتب ومكافآت وإعانة غلاء المعيشة .	٦٠,٠٠٠
باب ٢ - مصروفات عامة .	١١٩,٠٠٠
باب ٣ - استخدامات استثنائية .	٤٧٣,٠٠٠
باب ٤ - مصروفات أخرى .	٢,٠٠٠
الجملة	٦٥٤,٠٠٠

#### (ب) الإيرادات :

حصة الحكومتين في ميزانية الهيئة

جنيه	
حصة جمهورية السودان الديمقراطية .	٣٠٤,٣٧٥
« الجمهورية العربية المتحدة .	٣٤٩,٦٢٥
الجملة	٦٥٤,٠٠٠

مادة ١٣ - تبلغ قرارات مجلس إدارة الصندوق إلى وزير الخارجية  
لاعتقادها .

مادة ١٤ - تسرى على العاملين في الصندوق أحكام القوانين واللوائح  
والقواعد التنظيمية المتعلقة بالوظائف العامة .

مادة ١٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برياسة الجمهورية في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٣٩١ (٢٥ يولي سنة ١٩٧١)

أنور السادات

#### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٧٢ لسنة ١٩٧١

يربط ميزانية الهيئة الفنية الدائمة المشتركة لمياه النيل  
عن السنة المالية ١٩٧٢/٧١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى اتفاق الاستفاح الكامل بمياه النيل المقود في ٨ نوفمبر سنة ١٩٥٩  
بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٢١ لسنة ١٩٦٠ باعتماد اللائحة  
الداخلية للهيئة الفنية الدائمة المشتركة لمياه النيل ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٠٠ لسنة ١٩٧١ يربط الموازنة العامة  
للدولة للسنة المالية ١٩٧٢/٧١ ؛

#### مقررته

مادة ١ - تقررت مصروفات ميزانية الهيئة الفنية الدائمة المشتركة  
لمياه النيل للسنة المالية ١٩٧٢/٧١ بمبلغ ٦٥٤,٠٠٠ ج (ستمائة وأربعة  
ونمسين ألف جنيه) وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القرار .

مادة ٢ - تقررت إيرادات ميزانية الهيئة الفنية الدائمة المشتركة  
لمياه النيل للسنة المالية ١٩٧٢/٧١ بمبلغ ٦٥٤,٠٠٠ ج (ستمائة وأربعة  
ونمسين ألف جنيه) وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القرار .

## مذكرة

مرفوعة إلى السيد رئيس الجمهورية

تقضى اللائحة الداخلية للهيئة الفنية الدائمة المشتركة لمياه النيل بأن تقدر حصة كل من جمهورية السودان والجمهورية العربية المتحدة في ميزانية الهيئة بمقدار النصف لكل في كافة الاعتمادات فيما عدا الاعتماد اللازم لرصد المناسيب والتصرفات الحالية لتقدير إيراد النيل السنوي فتوزع بينهما بالنسبة الربع على جمهورية السودان والثلاثة أرباع على الجمهورية العربية المتحدة (مادة ١٢ من اللائحة الداخلية).

وقد أدرج في الموازنة الاستثمارية للجهاز الإداري للحكومة للسنة المالية ١٩٧٢/٧١ قسم ٣ - وزارة الري فرع ١ - الديوان العام فصل ٢ - الجهاز المصرى الفنى لمياه النيل باب ٣ - استخدامات استثمارية اعتماد قدره ٤٣٥,٠٠٠ ج حصة الجمهورية العربية المتحدة في ميزانية الهيئة الفنية الدائمة المشتركة لمياه النيل.

تقدمت الهيئة الفنية المشتركة لمياه النيل بمشروع ميزانيتها للسنة المالية ١٩٧٢/٧١ والتي تبدأ من أول يوليو سنة ١٩٧١ وتنتهى في ٣٠ يونيو سنة ١٩٧٢ وذلك وفقاً لنصوص اتفاق الانتفاع الكامل بمياه النيل الموقود بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان بتاريخ ٨ نوفمبر سنة ١٩٥٩ وعلى القرار الجمهورى رقم ١٤٢١ بتاريخ ١٩ يوليو سنة ١٩٦٠ باعتماد اللائحة الداخلية للهيئة.

وقد قدرت مصروفات الهيئة للسنة المالية ١٩٧٢/٧١ بمبلغ ٦٥٤,٠٠٠ ج مقابل نفس المبلغ في السنة المالية ١٩٧١/٧٠ وفقاً للبيان التالى بالجنه السودانى :

	سنة		خفض
	١٩٧١/٧٠	١٩٧٢/٧١	
باب ١ - مرتبات ورواتب ومكافآت وإعانة غلاء المعيشة ...	٦٠,٠٠٠	٦٠,٠٠٠	—
باب ٢ - مصروفات عامة ...	١١٥,٠٠٠	١١٩,٠٠٠	٤,٠٠٠
باب ٣ - استخدامات استثمارية ...	٤٧٧,٠٠٠	٤٧٣,٠٠٠	٤,٠٠٠
باب ٤ - مصروفات أخرى ...	٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	—
	٦٥٤,٠٠٠	٦٥٤,٠٠٠	٤,٠٠٠

وفيما يلى تفصيل هذه الميزانية مصروفا وإيرادا :

## (١) المصروفات

قدرت اعتمادات السنة المالية ١٩٧٢/٧١ بمبلغ ٦٥٤,٠٠٠ ج وهو نفس اعتماد السنة المالية ١٩٧١/٧٠ موزعة على أبوابها المختلفة :

## الباب الأول

مرتبات وأجور ورواتب ومكافآت وإعانة غلاء المعيشة :

جنيه

٦٠,٠٠٠ ميزانية ١٩٧١/٧٠

جنيه

## (١) الزيادة :

٦١٥ في بند الرواتب وغلاء المعيشة تمشياً مع

حالة الصرف الفعلى في عام ١٩٧١/٧٠

٤٠٦ في بند الأجور الإضافية وتشجيعية لصرف

علاوة على الأجور الإضافية والمكافآت

التي تقررها الهيئة للسادة المعارين الذين

تنتهى إجازتهم .

٦٠ في بند المكافآت الخاصة تمشياً مع المنصرف

الفعلى في عام ١٩٧٠/١٩٧١

٥٢٠ في بند المكافآت الشاملة بسبب التعيينات

التي تمت خلال عام ١٩٧١/٧٠ طبقاً لحاجة

العمل .

٥٠ في بند حصة الهيئة في مال التأمين بسبب

رفع مرتبات السائقين لترقية البعض ومنح

البعض علاوات دورية .

١٦٥١ — جملة الزيادة .

## (ب) الخفض :

١٦٥١ - في بند المرتبات والأجور بسبب تعديل

متوسطات درجات الجانب العربى طبقاً

لنظام وزارة الخزانة ج . ع . م إلى جانب

تعديل فئات الدرجات بسبب إلغاء وظيفة

مدير المخازن .

١٦٥١ — جملة الخفض

صافي التعديلات

٦٠,٠٠٠ ربط الباب الأول في عام ١٩٧٢/١٩٧١

## الباب الثالث - تنفيذ المشروعات

## الباب الثاني - المصروفات العامة

الفرق		مشروع ١٩٧٢/٧١	اعتماد ١٩٧١/٧٠	البند	الفرق		المقترح ١٩٧٢/٧١	اعتماد ١٩٧١/٧٠	البند
زيادة	خفض				زيادة	خفض			
جيه	جيه	جيه	جيه	بند ١٢ - تنفيذ مشروعات داخل حدود السودان :	جيه	جيه	جيه	بند ٣ - مصروفات انتقال وبدل سفر وخلافه .. .. .	
—	—	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠	(أ) مشروعات بحور الجبل والزراف ..	—	٣٠٠	١١٥٠٠	١١٢٠٠	
—	—	٣٨٠٠٠	٣٨٠٠٠	(ب) مشروعات نهر السوبات ومشار ..	١٠٠	—	٨٠٠	٩٠٠	
—	—	٣٣٠٠٠	٣٣٠٠٠	(ج) مشروعات بحر الغزال ..	—	—	—	—	
٦٥٠٠	—	٧٥٠٠	١٤٠٠٠	(د) مشروعات النيل الرئيسي ..	٥٠٠	—	٥٠٠	١٠٠٠	
٦٥٠٠	—	١٠٣٥٠٠	١١٠٠٠٠	جملة بند ١٢ .. .. .	١٠٠	—	٢٠٠٠	٢١٠٠	
—	—	٢٤٨٠٠٠	٢٥٠٠٠٠	بند ١٣ - مقاومة ومكافحة نبات الهايسنت .. .. .	١٨٠٠	—	٢٠٠٠	٣٨٠٠	
٢٠٠٠	—	١٥٠٠٠	١٥٠٠٠	بند ١٤ - إنشاء وتشغيل المحطات الجديدة للرصدة في مجرى النيل ..	٨٠٠	—	٥٠٠	١٣٠٠	
—	—	١٠٠٠٠٠	٩٥٠٠٠	بند ١٥ - مشروع الأبحاث الهيدرولوجية بحوض البحيرات الاستوائية .. .. .	—	—	٢٧٠٠	٢٧٠٠	
٥٠٠	—	١٠٠٠	١٥٠٠	بند ١٦ - دراسات فنية خارج حدود الدولتين .. .. .	—	—	—	—	
—	—	١٠٠٠	١٠٠٠	بند ١٧ - رحلات تفتيشية داخل حدود الدولتين .. .. .	—	٧٠٠٠	٨٣٥٠٠	٧٦٥٠٠	
—	—	٤٠٠٠	—	بند ١٨ - أعمال تحديد فواقد حوض خزان السد العالي .. .. .	—	—	٧٠٠٠	٧٠٠٠	
١٠٠	—	٥٠٠	٦٠٠	بند ٢١ - إنشاءات صغيرة بالهيئة ..	—	—	—	—	
٤٠٠	—	—	٤٠٠	بند ٢٢ - إنشاء مباني سكنية .. .. .	—	—	—	—	
٣٥٠٠	—	—	٣٥٠٠	بند ٢٣ - شراء سيارات .. .. .	—	—	—	—	
١٣٠٠٠	٩٠٠٠	٤٧٣٠٠٠	٤٧٧٠٠٠	صافي الخفض .. .. .	٣٣٠٠	٧٣٠٠	١١٩٠٠٠	١١٥٠٠٠	
٤٠٠٠	—	—	—	صافي التعديل .. .. .	—	—	—	—	

## الباب الرابع - مصروفات أخرى

البند	اعتداد سنة	مشروع سنة
١٩٧٢/٧١	١٩٧١/٧٠	
بند ٢٤ - مصروفات قضائية	١٠٠	١٠٠
بند ٢٥ - مصروفات غير منظورة	١٠٠٠	٥٠٠
بند ٢٦ - سلفيات	٦٠٠	١١٠٠
( أ ) مبانى صغرى للعمال السودانيين ( ب ) لأغراض مختلفة		
بند ٢٧ - مكافآت ترك الخدمة	٣٠٠	٣٠٠
	٢٠٠٠	٢٠٠٠

## (ب) الإيرادات

البند	اعتدادات سنة	مشروع سنة
١٩٧٢/٧١	١٩٧١/٧٠	
بند ٣ - حصة الحكومتين في ميزانية الهيئة :		
جمهورية السودان الديمقراطية	٣٠٦١٢٥	٣٠٤٣٧٥
الجمهورية العربية المتحدة	٣٤٧٨٧٥	٣٤٩٦٢٥
الجملة	٦٥٤٠٠٠	٦٥٤٠٠٠

وقد قدرت حصة كل من الجمهوريتين في ميزانية الهيئة على أساس ما تقدم بيانه بواقع النصف لكل منهما في كافة اعتمادات الميزانية ما عدا الاعتماد اللازم لرصد المناسيب والتصرفات الحالية لتقدير ايراد النهر السنوى والاشترك السنوى في مصاريف ادارة الهيدرولوجيا والمترولوجيا بشرق أفريقيا فتوزع بينهما بنسبة الربع على حكومة السودان وثلاثة أرباع على الجمهورية العربية المتحدة وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

وقد بحثت وزارة الخزانة مشروع الميزانية المعروض ورأت الموافقة عليه .

ولما كانت المادة ١٤ من اللائحة الداخلية للهيئة الفنية المشتركة الدائمة لمياه النيل تقضى بأن تتقدم الهيئة بمشروع ميزانيتها قبل بداية السنة المالية بثلاثة أشهر على الأقل وذلك لاستصدار قرار مشترك من

الحكومتين ( حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة السودان ) باعتمادها ، فقد جرى العمل على أن تعتمد كل حكومة مشروع ميزانية الهيئة وتعتبر النسختان المعتمدتان بمثابة قرار مشترك من الحكومتين .  
وإني أقشرف برفع الأمر إلى سيادتكم برجاء التفضل بالنظر ورفقة هذه المذكرة مشروع القرار الجمهورى اللازم لهذا الغرض .  
وزير الخزانة

دكتور : عبد العزيز حجازى

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٧٣ لسنة ١٩٧١

بالتنازل عن قيمة الايجار الفعلى لقطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة المستحق على جمعية الرفق بالحيوان بمحافظة الاسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالبحان في العقارات المملوكة للدولة والتزول عن أموالها المنقولة والقوانين المعدلة له ؛  
قرر :

مادة ١ - التنازل عن مبلغ ١٢١٩ جنيا و ٣٢٥ مليا ( ألف ومائتين وتسعة عشر جنيا وثلاثمائة وخمسة وعشرين مليا ) قيمة الايجار الفعلى لقطعة الأرض رقم ٤٩ جدول قسم محرم بك من أملاك الدولة الخاصة المستحق على جمعية الرفق بالحيوان بمحافظة الاسكندرية عن المدة من أول يناير ١٩٦٩ حتى ١٩٦٩/٩/١٥ .

مادة ٢ - التنازل عن مبلغ ٤١٩ جنيا ( أربعمائة وتسعة عشر جنيا ) قيمة الفرق بين الثمن المقدر للمباني التي قامت الجمعية بهدمها والثمن الذى باعت به الأناض .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٣٩١ ( ٢٥ يوليوس سنة ١٩٧١ )

أنور السادات